mroftalp htehaB ni knil muideM

أ.د. علي الشبل | ما حكم الحلف الذي يجري على اللسان؟

علي عبدالعزيز الشبل

على كل حال الحلف الذي يجري على اللسان من غير قصد لعقد اليمين يسمى لغو اليمين وهو الماء منوه عنه في قول الله جل وعلا لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم. ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم اي عقدتم فيه نيتكم - 00:00:00

وفي هذه اليمين فما كان لغوا فلا ولكن بما عقدت به ايماننا ولكن آآ نعم باللغو من آآ الاية الكريمة شيخنا لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم. لغو اليمين ايه. هي التي لم يقصدها - 00:00:16

ولم ينويها وانما جرت على لسانه. والله ان تقوم والله ان تقعد والله اسوي ايدك والله لا افعل كذا. فهذه اليمين غير المنعقدة في قلبه لا اثر له. اما ما عقدها في قلبه - 00:00:34

ونواها وكسبت ايمانه فهذه اليمين المكفرة. ان كانت على امر حالي او مستقبل. اما اليمين على امر ماظي اذا حلف وهو كاذب فهي اليمين الغموس. ايه فاذا حلف وهو هل هو متأكد ولا متأكد؟ لا تحذف ابتداء فان حلفت وظهر الامر على خلافه عليك التوبة وعليك - 00:00:47

كفارة اليمين فان كان فيها حق لادمي ولا حق لاحد تبادر فيه الى اتيان الحق لاهله والله اعلم - 00:01:08